

2015/02/2018

293

## من وزير المالية إلى

**الموضوع:** حول طلب تحديد نسب الأداء على القيمة المضافة المطبقة على بعض المستلزمات الطبية.

**المرجع:** مكتوبكم عدد 28/2017 الوارد في 13 جانفي 2015.

تبعاً لمكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه المتضمن طلبكم تحديد نسب الأداء على القيمة المضافة المطبقة على بعض المستلزمات الطبية، يشرفني إعلامكم بما يلي:

تخضع للأداء على القيمة المضافة بنسبة 6% المنتوجات والمواد المعدة لصناعة الأدوية وكذلك المنتوجات الصيدلانية التامة الصنع وأكياس الدم المدرجة بالعدد 18-90 من تعريفية المعاليم الديوانية و مواد التشخيص المدرجة بالعدد 06-30 و 22-38 من نفس التعريفية وذلك وفقاً للعدد 4 من الفقرة II من الجدول " ب " الملحق بمجلة الأداء على القيمة المضافة.

كما نصّ الأمر عدد 4513 لسنة 2014 مؤرّخ في 30 ديسمبر 2014 بتوقيف العمل أو التخفيض في المعاليم الديوانية وفي الأداء على القيمة المضافة وفي المعلوم على الاستهلاك المستوجبة على بعض المنتجات الموجهة لقطاع الصحة وذلك إلى غاية 31 ديسمبر 2015.

ونصّ الأمر 1056 لسنة 1994 المؤرخ في 9 ماي 1994 على قائمة من التجهيزات التي تنتفع بتوقيف العمل بالأداء على القيمة المضافة وفقاً لأحكام الفصل 49 من مجلة التشجيع على الاستثمارات والتي تجدون طي هذا نسخة من الأمرين المذكورين.

هذا وتخضع للأداء على القيمة المضافة بنسبة 18% الأفضال الأخرى غير المذكورة أعلاه.

ولمزيد التوضيحات يتجه مدّي بالتعريفية الديوانية للمنتجات المذكورة.

وتقبلوا سيدي، فائق عبارات التقدير والاحترام.

والسلام

عن الوزير المالية والتشريع  
والتمويل  
الإمضاء: هيبية جراد